وخص الحبيب بالروضة منها وارتضاه السيد في التاريخ والجمال الخراساني وقرره هذا القول احسن تقرير الشيخ الامام ابن عرفه كما نقله عنه تلميذه الابي في شرح مسلم فقال كان شيخنا ابو عبد الله ابن عرفه يقول لا يمتنع ان يكون من الجنة حقيقة وهذا امر جايز اخبر الشرع بوقوعه فلا مانع فقيل المانع انه ليس على حقيقه الجنة فقال يجوز ان يكون كذلك ولا ندركها فقيل له فقد قال العلماء لو قال القايل ان بين ابديتا حجارا او جبالا لا ندركها لكان هو سواء فقال لو اخبر الشارع ان بين ايدينا جبالا لا ندركها لوجب الايمان به وقد قال صلى الله عليه وسلم ارايت الجنة والنار اليد يا تلك الاشياء الوجب الايمان به وقد قبل ان ذلك حقيقة انتهى كلامه وهو نفيس لبس عنه في عرض هذا الحايط وقد قبل ان ذلك حقيقة انتهى كلامه وهو نفيس لبس عنه محيص يحمل اللفظ على ظاهره ولا مقتضى لصرفه كذا قاله الشيخ رحمة الله في منسكه الكبير ثم قال وقد قال مشايخنا فيمن راى الروضه فقال اري الروضه ولا ارى شيا غيره كفر والكلام على المنبر كالكلام على الروضه انتهى واما ما ذكر من اخذ رمانه المنبر والدعا عندها فلا اثر للرمانة اليوم ولا يعرف بها فانه فات في الحريق الثاني

وباقي الروضة اي من موضع المحراب وغيره **وحدها** اي الروضه هو **ما بين القبر المقدس والمنبر طولا** اي في جهة طولها **واما عرضا** اي من جانب الشام **فقيل** وعليه الاكثرون **الى اسطوانة علي رضي الله عنه** وسيجي بيانها **وقيل الى صف اسطوان الوفود** قيل وهو الصواب **وقيل غير ذلك** اي حيث قيل المسجد كله روضه وقيل بل ما زيد فيه وقيل ما بين الحجرة ومصلى العيد وقيل مصلى المسجد وهو مجرا به صلى الله عليه وسلم او مسجده **فيكثر فيها من الصلاة** اي فرضا ونفلا **والدعا** اعلم ان اماكن الدعا بالمدينه الشريفه عند القبر المقدس والمنبر واسطوانة عايشه وزاويه دار عقيل بالبقيع ومسجد الفتح بعد صلاة العصر يوم الاربعا ويستحب الدعا عند هذه المواضع وفي مسجد الفتح الاجابة ومسجد قبا والمصلى عند القدوم وعند بركة السوف في يوم الاحد وعنده اشجار الزيت وبالسوق كذا نقله الشيخ رحمة الله في منسكه الكبير والله اعلم

اماكن الدعا بالمدينه

فصل ينبغي ان يغتنم الزاير ايام مقامه بالمدينه الشريفه فيحرص على ملازمة المسجد والصلاة فيه لاسيما مع الجماعة فقد صح في الحديث عن رسول الله

صلى الله

صلى الله عليه وسلم انه قال الصلوة في مسجدي هذا خير من الف صلاة فيما سواه الا المسجد الحرام **والاعتكاف** اي الشرعي او العرفي **والختم** اي القراءة **ولو مره واحدة واحيا ليله** اجمع لو ليلة واحدة من ليالي مقامه بالعبادة لاثار ورد في ذلك ويجتنب ما ابتدعه جهلة العوام من التقرب بالكلم السيخاني في الروضه وعند المنبر لما في ذلك من المفاسد بجمع الذباب وتقسيم المسجد بالنوعين وغير ذلك مما ذكر وكذلك قطع الشعور وربطها في القنديل الكبير وكذلك الصاق الطيب والطهر بجدار الحجرة ومسحه ومسه باليد والطواف بالحجرة لان كل ذلك بدع ينبغي التحرز عنها **وينبغي له ادامة النظر الى الحجرة الشريفة المنيفة** واذا كان خارج المسجد ادام النظر اليها مع المهابة والخضوع **فانه** اي المشار اليه المذكور **عبادة كالنظر الى الكعبة الشريفه** اي ايضا ساعليها كما رجحه ان النظر الى الكعبه عبادة **ولا يرفع صوته بالمسجد ولو بخير وليكثر من الزيارة** اي بلا كراهة عند الايمة الثلاثه خلافا لمالك لان الاكثار من الخير خير **ولا بأس عند الزياره الجواز** اي لا نه خلاف الادب **ولا يلتصق به ولا يقبله** لان الالتصاق والتقبيل من خواص بعض اركان الكعبة المشرفه **ولا يطوف** اي لا يدور حول البقعة الشريفه لان الطواف من خواص الكعبة ايضا **ولا يمسحها ولا يقبل الارض** اي كل واحد مما ذكر **بدعه** اي غير مستحبه فيكون مكروهة واما السجدة فلا شك انها محرمة **ولا يستقبل بالقبر المقدس** اي في صلاة ولا في غيرها الا لضرورة ملجئة اليه **ولا يصلي اليه** اي الى جانب قبره الشريف فانه حرام **ولا يمس به** اي بما ذات قبره من جميع جوانبه **حتى يقف ويسلم عليه ولو من خارج** اي من المسجد وجداره فقد روي عن ابي حازم ان رجلا اتاه فجعل له انه راى ابي صلى الله عليه وسلم يقول قم لابي حازم انت المارئ معرضا لا تقف تسلم علي فلم يدع ذكه ابو حازم **ولم يبلغه الرويا ويكثر من الصلاة والسلام على النبي صلى الله عليه وسلم ولا يكثر من الرويه** اي على الدوام **ويكثر من الصيام** اي مدة اقامته **والصدقة على الفقرا** اي المكابين **من اهل المدينه** او من غيرهم اهلها لوكانوا اشراف **وينبغي ان ينظر اليهم** اي اهل المدينه **بعين التعظيم** وكذا ينبغي له ان لا يتعرض مسيئهم ويلزم مجتمعهم ولا يؤذي

فرع لحاشيه وذكر انه ينبغي ان لا يمنع من شعور الرجل ولا يقص شعور الرجل المذكور بخصوص القبر الشريف الى قيام الساعه

Congress University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)